

حكم قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى

سؤال: هل تجوز قراءة القرآن لمريض لوجه الله تعالى أو بأجرة؟ الجواب: إذا كان المقصود أن يرقى المريض بالقرآن فذلك جائز بل مستحب؛ لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- { من استطاع منكم أن ينفع أخيه فلينفعه } تقدم تخرجه ص 44، وهو في صحيح مسلم. ولفعله ذلك وأصحابه -رضي الله عنهم- والأولى أن يكون بغير أجرة، وإن كان بأجرة جاز؛ لثبوت السنة بجواز ذلك. وإن كان المقصود أن يجعل ثوابه للمريض فذلك لا ينبغي فعله؛ لعدم وروده في الشعاع المطهّر، وقد قال -صلى الله عليه وسلم- { من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد } آخرجه البخاري رقم (2697)، كتاب الصلح، ومسلم رقم (1718)، كتاب الأقضية. متفق على صحته . وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآلـه وصحبه مجلة البحث الإسلامية عدد 27 ص 58، والفتوى للجنة الدائمة .